

سنن البيهقي الكبرى

(45 باب ما جاء في أجر القسام قال الشافعي C ينبغي أن يعطي أجر القسام من بيت المال لأن القسام حكام قال الشيخ الفقيه C قد رويانا في سهم المصالح سهم النبي A أنه كان لنوائبه ونوائب الناس)